هذه النسبة التي جعلها الحق تعالى للعبيد لكان ذلك قدحا في الخطاب والتكليف
ومباهتة للحس وكان لا يوثق بالحس في شيء وقد اطال الشيخ الكلام على ذلك في
الباب السادس وثمانين ومايتين **وسمعت** سيدي عليا الخواص رحمه الله
يقول العبد محل الظهور الافعال كالباب الذي تخرج منه الناس فليس الناس
متولدين من نفس الباب وانما ظهورهم منه لا غير اذ الافعال في الظاهر ابواب
للحركات الربانية المستورة اذ الاكوان كلها ستره وهو الفاعل من خلف حجابها
بهذا الستر فقوم لا يقرون بان الله تعالى هو الفاعل وهم المعتزلة وقوم
يشهدون ويشعرون وهم الجبرية غلب عليهم شهود الفعل لله وحده ولم يتسع
نظرهم حتى يضيفوه للعبد كما اضافه الحق تعالى فاخطأوا الشريعة وقوم لا
يشهدون ويشعرون وهم الاشعرية منعهم حجاب القول بالكسب عن الشهود
وكل من هولا الطوايف الثلاث على بصره غشاوة ولا تزول عنهم تلك الغشاوة
الا بالكشف قال ولا ينبغي ان يقال العبد مجبور في عين اختياره وان كان ذلك
القول صحيحا لان فيه سوء ادب ويرجع الى العجز اقامة الحجة على الحق جل وعلا
انتهى وسياتي بسط ذلك في المبحث عقبه **وقال** في باب الاسرار من
الفتوحات ما طلب الحق تعالى من عباده انهم يستعينوا به في عبادتهم وغيرها
الا لينبههم على عجزهم عن الاستقلال بالافعال وكان الامام الجنيد رضي
الله عنه يقول اياك ان تقف في حضرة شهود الفعل لله وحده دون عباده
فتقع في مهواة من التلف ولا ترى لك مع ذلك قط ذنبا فتهلك مع الهالكين
وفي ذلك هدم الشرايع كلها انتهى **فان قيل** فما منشا الخلاف في المسئلة
فالجواب كما قاله الشيخ في الباب الثامن والستين ان منشا الخلاف
بينهم كونهم لم يدروا الى ماذا يرجع ذلك التمكين هل هو لكونه قادرا او لكونه
مختارا وان كان عليه قول بعضهم هو مجبور في اختياره ولكن بذلك القدر من
التمكن الذي يجده من نفسه صح ان يكون مكلفا ولهذا قال تعالى لا يكلف الله
نفسا الا ما اتاها فقد اعطاها امرا وجوديا ولا يقال اعطاها لا شيء
وقال في الباب الاحد وتسعين وثلاثمائة في قوله تعالى فلم تقتلوهم

ولكن

ولكن الله قتلهم وما رميت اذ رميت ولكن الله رمى اعلم ان في هذه الاية اثبات
القتل والذي لمن نفاه عنه ثم انه لم يثبت على الاثبات نفى كما اعقب النفي اثباتا
بقوله ولكن الله قتلهم وبقوله ولكن الله رمى فما اسرع ما نفى وما اسرع ما
اثبت لعين واحدة وايضاح ذلك ان الله تعالى قال فاقتلوا المشركين فاظهر امرا
وامرا ومامورا في هذا الخطاب فلما وقع الامتثال وظهر القتل بالفعل من اعيان
المحدثات قال ما انتم الذين قتلتموهم بل انا قتلتهم فانهم لنا بمنزلة السبب لكم
واي الة كانت للقتل فكما ان القتل وقع في المقتول بالالات ولم تقل فيها انها
القاتلة بل الضارب هو القاتل فكذلك الضارب بالنسبة الينا ليس هو
القاتل بل هو مثل السيف بالنسبة اليه هو فافهم وقال في باب الاسرار
ما اجهل من قال ان الله تعالى ما يفعل بالالة وهو يقرا فلم تقتلوهم ولكن الله
قتلهم وما رميت اذ رميت ولكن الله رمى فتراه يكفر بما هو به مومن هذا هو
العجب العجاب فالسيف هو الة للعبد والعبد والسيف الة له وقال في
الباب الخمسين ما كلفنا الا بعد ان جعل لنا قدرة نجد اثرها في نفوسنا تعجز عنها
العبارة واذا فقدت فلم يكلفنا كما لم يكلف الزمن القيام في الصلاة وهذه
القدرة هي التي اظهرها الفتح الالهي في الانسان بواسطة الملك فلولا هذه
القدرة ما توجه علينا التكليف ولا قيل لاحدنا قل واياك نستعين فان في
الاستعانة اثبات جانب من الفعل للعبد فصدقت المعتزلة في اضافة الافعال
الى العبد من وجه واحد بدليل شرعي واخطات في اضافتها الافعال اليه بحكم
الاستقلال وصدقت الاشعرية في اضافتها الافعال الى الله خلقا والى العباد
كسبا من الوجهين بدليل شرعي وعقلي انتهى **وقال** في الباب الثالث
والتسعين من الفتوحات اتفق النظار كلهم على خلق القدرة المقارنة للفعل
من العبد لله وحده وانها ليست من كسب العبد ولا من خلقه فكل انسان معه
اختيار بان له من نفسه اختيارا استقلالا وقال في باب الاسرار ما امر
الله عباده بنصره الا واعطاهم الاشتراك في امره فمن قال لا قدرة لي يعني الاقتدار
فقد رد الاخبار وكان ممن نكث والحق تكليفه الحق تعالى بالعبث انتهى وقال في

Copyright ... University